المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3,00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب سنة اشهر	تعريفة الاشتراك في المغرب سنة	تعريفة الاشتراك في الخارج	يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ،	التليفون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	مصاريف الارسال حسبما هي محددة	حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	في النظام البريدي الجاري به العمل.	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

أقاليم الصويرة والجديدة والقنيطرة وفاس. ـ اسقاط حق المستفيدين في ملكية القطع الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة لهم سابقا من أملاك الدولة الخاصة.

مرسوم رقم 2.82.555 صادر في 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 54 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة 1371

مرسوم رقم 2.82.556 صادر في 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 55 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة 1372

مرسوم رقم 2.82.557 صادر في 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 53 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة 1372

مرسوم رقم 2.84.283 صادر في 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 177 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الجديدة 1373

مرسوم رقم 2.84.284 صادر في 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 7 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم القنيطرة 1373

مرسوم رقم 2.84.380 صادر في 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 25 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم فاس 1374

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الداخلية رقم 1062.85 صادر في 12 من شعبان 1405 (3 ماي 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1374

قرار لوزير الداخلية رقم 1063.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1375

قرار لوزير الداخلية رقم 1064.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1375

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1043.85 صادر في 29 من شوال 1405 (20 ماي 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونوابهم 1375

قرار لوزير السكنى رقم 741.85 صادر في 7 رمضان 1405 (28 ماي 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف 1376

قرار لوزير النقل رقم 854.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبين له 1377

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير النقل رقم 855.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1377

قرار لوزير النقل رقم 857.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبين له 1377

قرار لوزير النقل رقم 858.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه 1378

قرار لوزير النقل رقم 859.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه 1378

تفويض الامضاء

قرار لوزير السكنى رقم 933.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1379

قرار لوزير السكنى رقم 934.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1379

قرار لوزير السكنى رقم 935.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1379

قرار لوزير السكنى رقم 936.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1379

قرار لوزير السكنى رقم 937.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1380

قرار لوزير السكنى رقم 938.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1380

قرار لوزير السكنى رقم 939.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1380

قرار لوزير السكنى رقم 940.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1381

قرار لوزير السكنى رقم 941.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1381

قرار لوزير السكنى رقم 942.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1381

قرار لوزير السكنى رقم 943.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1381

قرار لوزير السكنى رقم 944.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1382

قرار لوزير السكنى رقم 945.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1382

قرار لوزير السكنى رقم 946.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1382

قرار لوزير السكنى رقم 947.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1382

قرار لوزير السكنى رقم 948.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1383

قرار لوزير السكنى رقم 949.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1383

قرار لوزير السكنى رقم 950.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1383

قرار لوزير السكنى رقم 951.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1384

قرار لوزير السكنى رقم 952.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1384

قرار لوزير السكنى رقم 953.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1384

قرار لوزير السكنى رقم 954.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1384

صفحة

قرار لوزير السكنى رقم 955.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1385

قرار لوزير السكنى رقم 956.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1385

قرار لوزير السكنى رقم 957.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1385

قرار لوزير السكنى رقم 958.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1386

قرار لوزير السكنى رقم 959.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1386

قرار لوزير السكنى رقم 960.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1386

قرار لوزير السكنى رقم 961.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1386

قرار لوزير السكنى رقم 962.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1387

قرار لوزير السكنى رقم 963.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1387

قرار لوزير السكنى رقم 964.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء 1387

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 911.85 صادر في 19 من ذي الحجة 1405 (5 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء . 1388

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 915.85 صادر في 24 من ذي الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء . 1388

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 1036.85 صادر في 23 من محرم 1406 (9 أكتوبر 1985) بتفويض الامضاء ... 1388

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام رقم 1035.85 صادر في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء 1389

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1012.85 صادر في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء 1389

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1096.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 1390

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1097.85 صادر في 23 من رمضان 1405 (13 يونيو 1985) بتحديد معادلة شهادة 1390

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1130.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف محررين للادارات المركزية بكلية العلوم باكادير 1390

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1131.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء 1390

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1132.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد (1) للخدمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء 1391

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1095.85 صادر في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق 1391

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1094.85 صادر في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف علمي اثر مباراة في سلك المساعدين التقنيين المتخصصين 1391

وزارة التجارة والصناعة.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 1102.85 صادر في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الموظفين والاعوان المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالموظفين والاعوان التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات 1392

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 1103.85 صادر في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الاساتذة الباحثين المدعوين للاجتماع ابتداء من فاتح ماي 1985 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالاساتذة الباحثين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات 1393

وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية.

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 1125.85 صادر في 7 ذي القعدة 1405 (26 يوليو 1985) بتعيين ممثلي الادارة لتمثيل الموظفين في حظيرة اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء درجة الاساتذة المساعدين ومهندسي الدولة ومهندسي التطبيق 1393

وزارة الشؤون الثقافية.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1098.85 صادر في 15 من صفر 1405 (30 أكتوبر 1985) بتحديد معادلة شهادة 1394

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1099.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 اكتوبر 1985) بتغيير القرار رقم 392.84 بتاريخ 8 رجب 1404 (10 أبريل 1984) بتحديد معادلة شهادة 1394

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1100.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتتميم القرار رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية 1394

صفحة

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1101.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتتميم القرار رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية 1395

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات 1396

نتائج المباريات والامتحانات 1396

المعاشات المدنية 1399

اعلانات وبلاغات

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 1079.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) خاص بالموافقة على النظام المحدد فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « المخيم الصيفي لايموزر الكندر » المحدث من لدن التعاضدية العامة للتربية الوطنية 1406

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 1080.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) خاص بالموافقة على النظام المحدد فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « المخيم الصيفي لزنتة » المحدث من لدن التعاضدية العامة للتربية الوطنية 1406

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها 1406

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.82.555 صادر في 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 54 في ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.206 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1975 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة ؛

وعلى الرأي الذي أبدته اللجنة المنصوص عليها في الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد في 24 من ذي الحجة 1399 (15 نوفمبر 1979) ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يسقط حق السيد محمد أوبارا الوارد اسمه بازاء العدد 54 في القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) في ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 54 التابعة لتجزئة آيت زلطن بجماعة آيت زلطن القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضي الفلاحية في سنة 1975.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.82.556 صادر فى 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 55 فى ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.206 الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1975 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة ؛

وعلى الرأى الذى أبدته اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد فى 24 من ذى الحجة 1399 (15 نوفمبر 1979) ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى المجتمع فى 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلى :

المادة الاولى

يسقط حق السيد لحسن اباعمران الوارد اسمه بازاء العدد 55 فى القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) فى ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 55 التابعة لتجزئة آيت زلطن بجماعة آيت زلطن القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضى الفلاحية فى سنة 1975.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.82.557 صادر فى 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 53 فى ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.206 الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1975 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم الصويرة ؛

وعلى الرأى الذى أبدته اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد فى 24 من ذى الحجة 1399 (15 نوفمبر 1979) ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى المجتمع فى 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلى :

المادة الاولى

يسقط حق السيد محمد التيسير الوارد اسمه بازاء العدد 53 فى القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) فى ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 53 التابعة لتجزئة آيت زلطن بجماعة آيت زلطن القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضى الفلاحية فى سنة 1975.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 26 من ربيع الآخر 1405 (18 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمرانى.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.84.283 صادر فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 177 فى ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم الجديدة.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضى فلاحية او قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.80.778 الصادر فى 17 من رجب 1402 (12 ماى 1982) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1976 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم الجديدة ؛

وعلى الرأى الذى أبدته اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد فى 18 من ذى القعدة 1400 (28 أغسطس 1980) ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى المجتمع فى 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلى :

المادة الاولى

يسقط حق السيد محمد النحاريش الوارد اسمه بازاء العدد 177 فى القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر فى 17 من رجب 1402 (12 ماى 1982) فى ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 2 التابعة لتجزئة الدرى جربير بجماعة أولاد فرج القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضى الفلاحية فى سنة 1976.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمرانى.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.84.284 صادر فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 7 فى ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم القنيطرة.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.78.207 الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1972 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم القنيطرة ؛

وعلى الرأى الذى أبدته اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد فى 27 من جمادى الآخرة 1402 (22 أبريل 1982) ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى المجتمع فى 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلى :

المادة الاولى

يسقط حق السيد عبد الله بن محمد بن الشرع الوارد اسمه بازاء العدد 7 فى القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر فى 7 ذى القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) فى ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 17 التابعة لتجزئة تروال بجماعة سيدى بوصبر القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضى الفلاحية فى سنة 1972.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمرانى.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

مرسوم رقم 2.84.380 صادر فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) باسقاط حق المستفيد عدد 25 فى ملكية القطعة الارضية الفلاحية او القابلة للفلاحة الممنوحة له سابقا من أملاك الدولة الخاصة باقليم فاس.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضى فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصول 24 و 25 و 26 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.82.641 الصادر فى 28 من ربيع الآخر 1403 (12 فبراير 1983) بتحديد قائمة الاشخاص الموزعة عليهم خلال سنة 1977 قطع أرضية فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة باقليم فاس ؛

وعلى الرأى الذى أبدته اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 7 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من ذى القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) خلال اجتماعها المنعقد فى 15 من رجب 1401 (20 ماى 1981) ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى المجتمع فى 21 من صفر 1405 (15 نوفمبر 1984) ،

رسم ما يلى :

المادة الاولى

يسقط حق السيد محمد بن حدو عقى الوارد اسمه بازاء العدد 25 فى القائمة الملحقة بالمرسوم المشار اليه أعلاه الصادر فى 28 من ربيع الآخر 1403 (12 فبراير 1983) فى ملكية القطعة الارضية من أملاك الدولة الخاصة عدد 24 التابعة لتجزئة سايس بجماعة اغبلو أقورار القروية الممنوحة له خلال توزيع الاراضى الفلاحية فى سنة 1977.

المادة الثانية

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الداخلية ووزير المالية كل واحد منهم فيما يخصه تنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى يبلغ الى المعنى بالامر.

وحرر بالرباط فى 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985).

الامضاء : محمد كريم العمرانى.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : عثمان الدمناتى.

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصرى.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

قرار لوزير الداخلية رقم 1062.85 صادر فى 12 من شعبان 1405 (3 ماى 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر فى 27 من رجب 1405 (18 ابريل 1985) المسند بموجبه الى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطنى والتعمير واعداد التراب الوطنى ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الحى بوصفيحة ، المهندس المعمارى مدير التعمير والهندسة المعمارية ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص مديرية التعمير والهندسة المعمارية التابعة لوزارة الداخلية.

المادة الثانية

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه فى المادة الاولى اعلاه ، أبواب الميزانية التى يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو الصراف الجهوى بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 12 من شعبان 1405 (3 ماى 1985).

الامضاء : ادريس البصرى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 1063.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر في 27 من رجب 1405 (18 ابريل 1985) المسند بموجبه الى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير واعداد التراب الوطني ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الاله المكينسي ، مدير المعهد الوطني للتهيئة والتعمير ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص المعهد الوطني للتهيئة والتعمير.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، ابواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 1064.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر في 27 من رجب 1405 (18 ابريل 1985) المسند بموجبه الى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير واعداد التراب الوطني ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد سعيد التازي ، مدير المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية التابعة لوزارة الداخلية.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى اعلاه ، ابواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1043.85 صادر في 29 من شوال 1405 (20 ماي 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونوابهم.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين موظفو وزارة التربية الوطنية الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين بصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير الشؤون الثقافية من ميزانية وزارة الشؤون الثقافية (الجزء الاول والثاني) :

الآمرون المساعدون بالصرف	العمالات والاقاليم	مكاتب الحصيلة المالية
السادة		
عبد السلام حكوشي ، رئيس مكتب التأجير المحلي بالرباط.	عمالة الرباط وسلا	الصراف الجهوي بالرباط.
مصطفى بن زينة ، رئيس مكتب التأجير المحلي بالقنيطرة.	اقليم القنيطرة	محصل المالية بالقنيطرة.
عبد القادر الشبوكي ، رئيس مكتب التأجير المحلي بالدار البيضاء (الحي الحسني – عين الشق).	ولاية الدار البيضاء	محصل المالية بعين السبع – الحي المحمدي.
الصديق العلوي هاروني ، رئيس مكتب التأجير المحلي بمراكش.	اقليم مراكش	محصل المالية بمراكش.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمرون المساعدون بالصرف	العمالات والاقاليم	مكاتب الحصيلة المالية
السادة :		
عبد الغنى بلكوط ، رئيس مكتب التأجير المحلى بآسفى.	اقليم آسفى	محصل المالية بآسفى.
محمد حريز ، رئيس مكتب التأجير المحلى بأكادير.	اقليم أكادير	محصل المالية بأكادير.
ادريس العبدلاوى ، رئيس مكتب التأجير المحلى بمكناس.	اقليم مكناس	محصل المالية بمكناس.
أحمد صقلى حسينى ، رئيس مكتب التأجير المحلى بفاس.	اقليم فاس	محصل المالية بفاس.
محمد ابن الشيخ ، رئيس مكتب التأجير المحلى بتازة.	اقليم تازة	محصل المالية بتازة.
عبد القادر العروف ، رئيس مكتب التأجير المحلى بطنجة.	اقليم طنجة	محصل المالية بطنجة.
عبد القادر فقير ، رئيس مكتب التأجير المحلى بالعيون.	اقليم العيون	محصل المالية بالعيون.

المادة الثانية. – تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالصرف المشار اليهم فى المادة الاولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التى يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. – المحاسبون المكلفون هم محصلو المالية بالاقاليم المذكورة أعلاه.

المادة الرابعة. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 29 من شوال 1405 (20 ماى 1985).

الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير السكنى رقم 85.741 صادر فى 7 رمضان 1405 (28 ماى 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف.

وزير السكنى ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين بصرف النفقات من ميزانية وزارة السكنى فيما يخص أجور الاعوان المياومين الطارئين والدائمين المفوضة اليهم من لدن وزير السكنى :

دوائر الاختصاص	بيان الآمرين المساعدين بالصرف	المحاسبون المكلفون
	السادة	
مندوبية ولاية الدار البيضاء الكبرى.	عبد الوهاب لحبابى ، المهندس المعمارى ، المندوب بالنيابة.	رئيس المكتب الجهوى للاداءات بالدار البيضاء
المندوبية الجهوية لولاية الرباط.	نور الدين بنعباد ، المهندس المعمارى ، المندوب.	رئيس المكتب الجهوى للاداءات بالرباط
المندوبية الجهوية لاقليم أكادير.	الطالب برادة ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بأكادير
المندوبية الجهوية بالحسيمة.	محمد زين العابدين بشرة ، المهندس المعمارى ، المندوب الجهوى.	محصل المالية بالحسيمة
المندوبية الجهوية ببنى ملال.	فاروق بن سليمان ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية ببنى ملال
المندوبية الجهوية بشفشاون.	محمد على التويمى بنجلون ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بشفشاون
المندوبية الجهوية بالجديدة.	محمد نجيب لحلو ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالجديدة
المندوبية الجهوية بالرشيدية.	محجوب بنعبد القادر ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالرشيدية
المندوبية الجهوية بالصويرة.	عبد الكريم لهكاك ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالصويرة
المندوبية الجهوية بفاس.	عبد الاله بنزاكور ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بفاس
المندوبية الجهوية بالقنيطرة.	جمال الدين لمسفر ، الهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالقنيطرة
المندوبية الجهوية بالخميسات.	خالد الشرقى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالخميسات
المندوبية الجهوية بخنيفرة.	جمال لحلو ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بخنيفرة
المندوبية الجهوية بخريبكة.	سعيد علوانى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بخريبكة
المندوبية الجهوية بالعيون.	محمد منير ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالعيون
المندوبية الجهوية بمراكش.	نور الدين الودغيرى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بمراكش
المندوبية الجهوية بمكناس.	الطاهر برادة ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بمكناس
المندوبية الجهوية بالناضور.	محمد التخساوى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بالناضور
المندوبية الجهوية بورزازات.	المامون زكروج ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بورزازات
المندوبية الجهوية بوجدة.	صالح بادو ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بوجدة
المندوبية الجهوية بآسفى.	مصطفى الناصرى العمارى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بآسفى
المندوبية الجهوية بسلا.	أحمد حرشى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بسلا
المندوبية الجهوية بسطات.	أبوبكر التازى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بسطات
المندوبية الجهوية بطنجة.	محمد عزيز بنيس ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بطنجة
المندوبية الجهوية بتطوان.	ادريس الخرشافى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بتطوان
المندوبية الجهوية بتازة.	عبد الرحيم ميسور ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بتازة
المندوبية الجهوية بتيزنيت وكلميم.	محمد موايتى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية بتيزنيت
مندوبية عمالة بن امسيك – سيدى عثمان	أحمد حمرطى ، المهندس المعمارى ، المندوب.	محصل المالية لعمالة ابن امسيك – سيدى عثمان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

دوائر الاختصاص	بيان الآمرين المساعدين بالصرف	المحاسبون المكلفون
مندوبية عمالة عين السبع – الحي المحمدي.	عبد الوهاب لحبابي ، المهندس المعماري ، المندوب.	محصل المالية بعين السبع – الحي المحمدي
مندوبية عمالة الحي الحسني – عين الشق.	السيدة رقية الدهني المهندسة المعمارية ، المندوبة.	محصل المالية بعين السبع – الحي المحمدي
المندوبية الجهوية لعمالة المحمدية – زناتة.	مصطفى عشير ، المهندس المعماري ، المندوب.	رئيس المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 11 شعبان 1405 (2 ماي 1985).

وحرر بالرباط في 7 رمضان 1405 (28 ماي 1985).

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

قرار لوزير النقل رقم 854.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبين له.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد بنصاري ، مدير الارصاد الجوية الوطنية ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص مختلف النفقات المتعلقة بتسيير مديرية الارصاد الجوية الوطنية بمجموع المملكة.

المادة الثانية

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

ينوب السيدان فاروق الريسوني ، المهندس الرئيس ، وعبد المجيد الخطيب ، مهندس الدولة بنفس المديرية ، عن السيد احمد بنصاري اذا تغيب او عاقه عائق.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985)

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير النقل رقم 855.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد محمد التمري ، مدير النقل البري ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص مختلف النفقات المتعلقة بتسيير مديرية النقل البري بمجموع المملكة.

المادة الثانية

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985)

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير النقل رقم 857.85 صادر في 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبين له.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد محمد علالى ، مدير القواعد الجوية ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص مختلف النفقات المتعلقة بتسيير مديرية القواعد الجوية بمجموع المملكة.

المادة الثانية

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه فى المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التى يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

ينوب السيدان عبد السلام الصقلى ، مهندس الدولة والمصطفى ميناوى ، مهندس التطبيق بنفس المديرية ، عن السيد محمد علالى اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوى بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985)

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير النقل رقم 858.85 صادر فى 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد بوشعيب حداوى ، مدير التكوين المهنى آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص مختلف النفقات المتعلقة بتسيير مديرية التكوين المهنى.

المادة الثانية

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه فى المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التى يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

ينوب السيد رشيد مساعدى ، مهندس الدولة بنفس المديرية ، عن السيد بوشعيب حداوى اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوى بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985)

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير النقل رقم 859.85 صادر فى 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يعين السيد عبد السلام بنحدوش ، المندوب الجهوى لوزارة النقل بالرباط ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص مختلف النفقات المتعلقة بتسيير المندوبية الجهوية لوزارة النقل بولاية الرباط وأقاليم الخميسات والقنيطرة وبنسليمان.

المادة الثانية

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه فى المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التى يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

ينوب السيد محمد الشيخ ، مهندس التطبيق بنفس المندوبية ، عن السيد عبد السلام بنحدوش اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو الصراف الجهوى بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 16 من شوال 1405 (5 يوليو 1985)

الامضاء : محمد بوعمود.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنـى رقم 933.85 صادر في 28 مـن ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الى السيـد أحمد حمرطي ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بعمالة بـن امسيك ـ سيدي عثمان ، الامضـاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بعمالة بن امسيك ـ سيدي عثمان للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنـى رقم 934.85 صادر في 28 مـن ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيد محمد ماويني ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بتيزنيت ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بتيزنيت للقيـام بماموريات داخل دائرة أختصاص المندوبيـة المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنـى رقم 935.85 صادر في 28 مـن ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيد محمد ماويني ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بكلميم ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى علـى الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بكلميم للقيام بماموريات داخل دائـرة اختصاص المندوبيـة المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 936.85 صادر في 28 مـن ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد عزيز بنيس ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بطنجة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى علـى الاوامر الصادرة للموظفين والاعـوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بطنجة للقيام بماموريات داخل اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 937.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد ادريس الخرشافي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بتطوان ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى علـى الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بتطوان للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 938.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الرحيم ميسور ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بتازة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى علـى الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بتازة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 939.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد علي التويمي بنجلون ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بشفشاون ، الامضاء نيابة عـن وزيـر السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعيـن للمندوبيـة الاقليمية لوزارة السكنى بشفشاون للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى رقم 940.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد فاروق بنسليمان ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى ببني ملال ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى ببني ملال للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 941.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد نور الدين بنعباد ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بولاية الرباط ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بولاية الرباط للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 942.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد نجيب لحلو ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالجديدة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالجديدة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 943.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محجوب بنعبد القادر ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالرشيدية ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالرشيدية للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 944.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الكريم لهكاك ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالصويرة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالصويرة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 945.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الاله بنزاكور ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بفاس ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بفاس للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 946.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد خالد الشرقي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالخميسات ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالخميسات للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 947.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد ابو بكر التازي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بسطات ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بسطات للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 948.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الوهاب لحبابي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 949.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد زين العابدين بشرة ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالحسيمة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالحسيمة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 950.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الوهاب لحبابي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بولاية الدار البيضاء الكبرى ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بولاية الدار البيضاء الكبرى للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 951.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيدة رقية الدهني ، المهندسة المعمارية المندوبة الاقليمية لوزارة السكنى بعمالة الحي الحسني – عين الشق ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بعمالة الحي الحسني – عين الشق للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية الاقليمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 952.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد جمال الدين لمسفر ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالقنيطرة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالقنيطرة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 953.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد نور الدين الودغيري ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بمراكش ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بمراكش للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 954.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيـد الطاهـر بـرادة ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بمكناس ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليميـة لوزارة السكنى بمكنـاس للقيـام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 955.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيد محمد التخساوي ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالناضور ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليميـة لوزارة السكنى بالناضور للقيام بماموريات داخل دائـرة اختصاص المندوبيـة المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 956.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيد المامـون زكروج ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بورزازات ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليميـة لوزارة السكنى بورزازات للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبيـة المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمـان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 957.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلـى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقـع تغييره وتتميمه ،

قرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يفوض الـى السيد صالـح بـادو ، المهندس المعمـاري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بوجدة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى علـى الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بوجدة للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 958.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد منيسر ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بالعيون ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بالعيون للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 959.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد مصطفى الناصري العماري ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بآسفي ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بآسفي للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 960.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد سعيد علوانسي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بخريبكة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بخريبكة للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 961.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد أحمد حرشي ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بسلا ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بسلا للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 962.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد مصطفى عشير ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بعمالة المحمدية – زناتة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بعمالة المحمدية – زناتة للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 963.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد الطالب برادة ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بأكادير ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بأكادير للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير السكنى رقم 964.85 صادر في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد جمال لحلو ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بخنيفرة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بخنيفرة للقيام بمأموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1405 (16 أغسطس 1985)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر رقم 911.85 صادر فى 19 من ذى الحجة 1405 (5 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد الداودى ، مدير الشؤون التقنية بالنيابة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الشؤون التقنية ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذى ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 126.83 الصادر فى 23 من ربيع الآخر 1403 (7 فبراير 1983) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 19 من ذى الحجة 1405 (5 سبتمبر 1985).

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر رقم 915.85 صادر فى 24 من ذى الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وعلى المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يفوض الى السيد ادريس علوى اسماعيلى ، مدير الشؤون الادارية بالنيابة ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر على الاوامر بصرف او تحويل او تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بتحصيل الموارد واعتمادات الالتزام المفتوحة بالميزانية العامة والميزانية الملحقة للموانىء التابعة لوزارة التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر.

المادة الثانية

اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلى او عاقه عائق ، اسند التفويض المشار اليه اعلاه الى السيد عبد العزيز المنيعى ، المتصرف والسيد عبد الكريم الحنصالى ، المتصرف الممتاز.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 24 من ذى الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر رقم 1036.85 صادر فى 23 من محرم 1406 (9 اكتوبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يفوض الى السيد مصطفى المودن ، مدير ادارة التكوين المهنى وتكوين الاطر بالنيابة ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لادارة التكوين المهنى وتكوين الاطر ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 23 من محرم 1406 (9 اكتوبر 1985).

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام رقم 1035.85 صادر في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد العزيز لعبى ، السفير المكلف بمديرية الشؤون الادارية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام على الاوامر بصرف النفقات وتحصيل الموارد وبوجه عام على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بميزانيتي التسيير والتجهيز لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1012.85 صادر في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 اغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض ابتداء من 11 محرم 1405 (27 سبتمبر 1985) الى السيد محمد بولال ، المتصرف الممتاز ، رئيس قسم الشؤون الادارية ، الامضاء نيابة عن وزير الشبيبة والرياضة على جميع المقررات المتعلقة بادارة شؤون الموظفين والمعدات بوزارة الشبيبة والرياضة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ابتداء من نفس التاريخ ينوب السيد علي جوالي ، رئيس مصلحة الميزانية والحسابات عن السيد محمد بولال اذا تغيب او عاقه عائق.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 527.84 الصادر في 7 رجب 1404 (9 ابريل 1984) والقرار رقم 194.85 الصادر في 6 جمادي الآخرة 1405 (27 فبراير 1985) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985).

الامضاء : عبد اللطيف السملالي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1096.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 اكتوبر 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 21 من رجب 1405 (12 ابريل 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقبل لمعادلة شهادة الاجازة في الآداب اختصاص اللغة الإنجليزية وآدابها قصد ولوج سلك اساتذة السلك الثاني من التعليم الثانوي درجة البكالوريوس من قسم اللغات الاوربية (شعبة اللغة الانجليزية) المسلمة من طرف جامعة الملك عبد العزيز بجدة بالمملكة العربية السعودية.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 سبتمبر 1984.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 اكتوبر 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1097.85 صادر في 23 من رمضان 1405 (13 يونيو 1985) بتحديد معادلة شهادة

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 689.75 بتاريخ 21 من جمادى الاولى 1395 (2 يونيو 1975) بتحديد كيفيات اجراء امتحان التخرج من السلك الخاص لتكوين أساتذة السلك الثاني للتعليم الثانوي ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 6 ربيع الاول 1405 (30 نوفمبر 1984) ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تقبل لمعادلة شهادة السلك الخاص لولوج سلك أساتيذة السلك الثاني للتعليم الثانوي شهادة الاعلاميات المسلمة من المراكز الخاصة لتكوين أساتذة السلك الثاني المغاربة بفرنسا (شعبة الاعلاميات).

وحرر بالرباط في 23 من رمضان 1405 (13 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1130.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف محررين للادارات المركزية بكلية العلوم بأكادير.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.252.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة لولوج سلك المحررين للادارات المركزية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية العلوم بأكادير مباراة لتوظيف محرر واحد (1) ابتداء من 9 ديسمبر 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم بأكادير قبل 28 نوفمبر 1985.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1131.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة لولوج سلك أعوان التنفيذ ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء مباراتان لتوظيف أربعة (4) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 6 ديسمبر 1985.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ، ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين وأعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ، ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء قبل 26 نوفمبر 1985.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1132.85 صادر في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف عون واحد (1) للخدمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.213.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء مباراة لتوظيف عون واحد (1) للخدمة ابتداء من 6 ديسمبر 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء قبل 26 نوفمبر 1985.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1406 (8 نوفمبر 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1095.85 صادر في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك مهندسي التطبيق.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 11 منه ؛

وبعد مصادقة الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفصل 11 من المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) المشار اليها أعلاه :

– شهادة مهندس زراعي التخصص انتاج الاغراس المسلمة من طرف جامعة مارتان لوتير بهال وتنبورغ.

— Diplôme d'ingénieur agronome (option : production de plantes) délivré par l'université Martin Luther à Halle Vittenberg en République démocratique d'Allemagne.

المادة الثانية

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعني بالامر بموجب هذه الشهادة.

وحرر بالرباط في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1094.85 صادر في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف على اثر مباراة في سلك المساعدين التقنيين المتخصصين.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 13 ، الفقرة الثانية منه ؛

وبعد مصادقة الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة الشهادة المنصوص عليها في الفصل 13 ، الفقرة الثانية من المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) المشار اليها أعلاه :

– الشهادة الجامعية للدروس العلمية المسلمة من طرف كلية العلوم بالرباط مشفوعة بشهادة بكالوريا التعليم الثانوي وشهادة مساعد تقني.

المادة الثانية

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعني بالامر بموجب هذه الشهادة.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1406 (27 سبتمبر 1985)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التجارة والصناعة

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 1102.85 صادر في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الموظفين والاعوان المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالموظفين والاعوان التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات.

وزير التجارة والصناعة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر بتاريخ 26 من شوال 1378 (5 ماى 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة رقم 841.83 بتاريخ 20 من شعبان 1403 (2 يونيو 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاعوان والموظفين الاداريين العاملين بالمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة رقم 842.83 بتاريخ 20 من شعبان 1403 (2 يونيو 1983) بانتخاب ممثلي الاعوان والموظفين الاداريين المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاعوان والموظفين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بفرز الاصوات المجتمعة بتاريخ 26 من رمضان 1403 (8 يوليو 1983) ،

قرر ما يلي :

ممثلو الادارة

المادة الاولى

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم ابتداء من 14 أكتوبر 1983 ممثلين للادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة بالاعوان والموظفين الاداريين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات :

— عن اللجان الاولى والثانية والرابعة (باستثناء الصنف الثالث) والخامسة والسادسة :

عضو رسمي : المتوكل العلمي عبد العالي ؛
عضو نائب : الحسين زاهدي.

— عن اللجنتين الثالثة والرابعة (الصنف الثالث) ؛

عضوان رسميان : المتوكل العلمي عبد العالي والحسين زاهدي ؛
عضوان نائبان : دفالي علي والبلالي المختار.

المادة الثانية

يقوم الممثل الرسمي الاول للادارة بمهام الرئيس في كل لجنة واذا عاقه عائق تسند هذه المهام الى نائبه.

ممثلو الموظفين

المادة الثالثة

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم ابتداء من 14 أكتوبر 1983 بصفة ممثلين رسميين أو نوابا للموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالاعوان والموظفين الاداريين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات :

اللجنة الاولى

المتصرفون المساعدون

عضو رسمي : بن سليمان بديعة ؛
عضو نائب : بنكيران أمينة.

اللجنة الثانية

المحررون والمحررون الممتازون

عضو رسمي : اصبيرو ابراهيم ؛
عضو نائب : اوباحمان فاطمة.

اللجنة الثالثة

الكتاب والكتاب الممتازون

عضوان رسميان : الزين محمد والكثيري أحمد ؛
عضوان نائبان : رحماوي فاطمة والكدار فؤاد.

اللجنة الرابعة

الاعوان العموميون

الصنف الخارج :

عضو رسمي : الخطابي عبد الخالق ؛
عضو نائب : الفضاوي عبد السلام.

الصنف الثاني :

عضو رسمي : لحمر محمد ؛
عضو نائب : باتوي امحمد.

الصنف الثالث :

عضوان رسميان : بريشي محمد وزيارة يوسفي ادريس ؛
عضوان نائبان : مصدق آمال ودراع اسماعيل.

الصنف الرابع :

عضو رسمي : شفيفيك عبد الله ؛
عضو نائب : باهي بوشعيب.

اللجنة الخامسة

أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون

عضو رسمي : خبار عمر ؛
عضو نائب : علمي فاطمة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السادسة

أعوان المصلحة وأعوان المصلحة الممتازون

عضو رسمي : أحمدان زوهرة ؛

عضو نائب : سهلول بوعزة.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985).

الامضاء : الطاهر المصمودي.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 1103.85 صادر في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الاساتذة الباحثين المدعوين للاجتماع ابتداء من فاتح ماي 1985 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالاساتذة الباحثين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات.

وزير التجارة والصناعة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر بتاريخ 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة رقم 843.83 بتاريخ 20 من شعبان 1403 (2 يونيو 1983) بانتخاب ممثلي الاساتذة الباحثين بالمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات ؛

وبناء على المحضر المحرر في 3 شعبان 1405 (24 ابريل 1985) باثبات نتائج تعيين ممثلي الاساتذة عن طريق القرعة ،

قرر ما يلي :

ممثلو الادارة

المادة الاولى

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم ابتداء من فاتح ماي 1985 ممثلين للادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالاساتذة الباحثين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات :

– عن اللجان الاولى والثالثة والرابعة :

عضو رسمي : المتوكل العلمي عبد العالي ؛

عضو نائب : الحسين زاهدي.

– عن اللجنة الثانية :

عضوان رسميان : المتوكل العلمي عبد العالي وزاهدي الحسين ؛

عضوان نائبان : دفالي علي والبلالي المختار.

المادة الثانية

يقوم الممثل الاول للادارة بمهام الرئيس في كل لجنة ، واذا عاقه عائق ، تسند هذه المهام الى نائبه.

ممثلو الموظفين

المادة الثالثة

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم عن طريق القرعة ابتداء من فاتح ماي 1985 بصفة ممثلين رسميين او نوابا في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء الخاصة بالاساتذة الباحثين التابعين للمعهد العالي للتجارة وادارة المقاولات :

اللجنة الاولى

الاساتذة

عضو رسمي : دفالي علي ؛

عضو نائب : بنعمور نزهة.

اللجنة الثانية

الاساتذة المحاضرون

عضوان رسميان : الصبيحي فاطمة والشرايبي محمد علي ؛

عضوان نائبان : اعبابو محمد علي وغرناوط عبد العزيز.

اللجنة الثالثة

الاساتذة المساعدون

عضو رسمي : حناوي لحسن ؛

عضو نائب : الخليفة محمد.

اللجنة الرابعة

المساعدون

عضو رسمي : مروان عبد الوهاب ؛

عضو نائب : لحبابي محمد خالد.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من رمضان 1405 (6 يونيو 1985).

الامضاء : الطاهر المصمودي.

وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 1125.85 صادر في 7 ذي القعدة 1405 (26 يوليو 1985) بتعيين ممثلي الادارة لتمثيل الموظفين في حظيرة اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء درجة الاساتذة المساعدين ومهندسي الدولة ومهندسي التطبيق.

وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1376 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بشأن النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ولاسيما الفصل 28 ، الفقرة الاخيرة ؛

وبناء على قرار وزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 499.85 بتاريخ 4 رجب 1405 (26 مارس 1985) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية ، حسبما وقع تتميمه ؛

ونظرا لكون جل الاساتذة المساعدين ومهندسي الدولة ومهندسي التطبيق التابعين لوزارة الصيد البحري والملاحة التجارية لا يتوفرون على الشروط القانونية لكي يكونوا ناخبين أو منتخبين ،

قرر ما يلي :

فصل فريد

عملا بأحكام الفصل 28 ، الفقرة الاخيرة من المرسوم رقم 2.59.0200 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) يعين بصفة ممثلي الادارة الاشخاص المذكورون أسفله لتمثيل الموظفين في حظيرة اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء درجة الاساتذة المساعدين ومهندسي الدولة ومهندسي التطبيق من لدن وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية المحدثة بموجب القرار رقم 499.85 المؤرخ في 26 مارس 1985 بتتميم القرار رقم 629.83 المشار اليه أعلاه :

الرئيس : السيد التازي محمد ؛

العضوان : السيدان : بلخضير محمد والعريسي محمد.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1405 (26 يوليو 1985)

الامضاء : بسالم الصميلي.

وزارة الشؤون الثقافية

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1098.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 اكتوبر 1985) بتحديد معادلة شهادة.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.478 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الثقافية ؛

وبعد مصادقة الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقبل لمعادلة الشهادة المنصوص عليها في الفصل 45 من المرسوم رقم 2.78.478 الصادر في 10 أكتوبر 1978 ، المشار اليه أعلاه ، قصد ولوج إطار أستاذ التعليم الفني :

« دبلوم التعليم الفني العالي للممارسة الكاملة بالسلك الثاني. »

« Diplôme de l'enseignement artistique supérieur de plein exercice du deuxième degré. »

المسلم من الاكاديمية الملكية للفنون الجميلة ببروكسيل (بلجيكا) ، مشفوعا بشهادة نهاية الدروس المسلمة من مدرسة الفنون الجميلة بتطوان (المغرب).

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح أكتوبر 1984.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985)

الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 1099.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتغيير القرار رقم 392.84 بتاريخ 8 رجب 1404 (10 أبريل 1984) بتحديد معادلة شهادة.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.478 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الثقافية ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 398.84 المؤرخ في 8 رجب 1404 (10 أبريل 1984) بتحديد معادلة شهادة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يغير الفصل الثاني من قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 392.84 بتاريخ 10 أبريل 1984 كالتالي :

« الفصل الثاني. – يعمل بهذا القرار ابتداء من 2 يناير 1982. »

(الباقي بدون تغيير)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985)

الامضاء : محمد بنعيسى.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1100.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتتميم القرار رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على قرار وزير الشؤون الادارية رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية ؛

وباقتراح من وزير التجارة والصناعة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تتمم كما يلي قائمة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الاول من القرار رقم 900.81 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) :

« الفصل الاول. – .....

— Master of science (section commerce) délivré par l'université d'Alabama U.S.A., assorti de la licence en droit (sciences économiques) délivrée par l'université Mohamed-Ben-Abdallah, Fès et du baccalauréat de l'enseignement du second degré ou d'un diplôme équivalent.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعني بالامر بموجب هذه الشهادة.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985)

الامضاء : عبد الرحيم بن عبد الجليل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1101.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتتميم القرار رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على قرار وزير الشؤون الادارية رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين مباشرة في سلك متصرفي الادارات العمومية ؛

وباقتراح من وزير التربية الوطنية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تتمم كما يلي قائمة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الاول من القرار رقم 900.81 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 24 من ذي القعدة 1401 (23 سبتمبر 1981) :

« الفصل الاول. – .....

— Doctorat de troisième cycle en sciences de l'éducation, assorti du diplôme d'études approfondies dans la même discipline, délivrés par l'université Paris V (René Descartes) et du diplôme du cycle normal de l'École nationale de l'administration publique (Maroc).

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح أغسطس 1985.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985)

الامضاء : عبد الرحيم بن عبد الجليل.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام

يعين مندوبا للمملكة المغربية لدى مكتب الامم المتحدة والمنظمات الدولية بسويسرا ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد الغالي بنهيمة.
(ظهير شريف رقم 1.85.205 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى مملكة الدانمارك ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عمر بلكورة.
(ظهير شريف رقم 1.85.192 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى الجمهورية الاشتراكية الرومانية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عبد الوهاب الشرقي.
(ظهير شريف رقم 1.85.191 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى الجمهورية التونسية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عباس الفاسي.
(ظهير شريف رقم 1.85.189 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى جمهورية السينغال ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عبد القادر الجاي.
(ظهير شريف رقم 1.85.198 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى المملكة الهولاندية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عبد العزيز الجامعي.
(ظهير شريف رقم 1.85.190 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى الجمهورية الفيدرالية النمساوية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد توفيق القباج.
(ظهير شريف رقم 1.85.194 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى الجمهورية العراقية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عبد الحميد الكتاني.
(ظهير شريف رقم 1.85.196 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى جمهورية السودان ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد محمد الخمليشي.
(ظهير شريف رقم 1.85.199 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى جمهورية البرازيل الاتحادية ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد محمد العربي المساري.
(ظهير شريف رقم 1.85.200 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى مملكة بلجيكا ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد عبد المالك الشرقاوي.
(ظهير شريف رقم 1.85.195 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

* * *

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى جمهورية غينيا ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد محمد عيوش.
(ظهير شريف رقم 1.85.197 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

يعين سفيرا للمملكة المغربية لدى سلطنة عمان ابتداء من فاتح اكتوبر 1985 : السيد محمد فرج الدكالي.
(ظهير شريف رقم 1.85.193 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح اكتوبر 1985).

نتائج المباريات والامتحانات

الادارة العامة للامن الوطني

نتائج مباراة لتوظيف حراس الامن (دورة 13 يناير 1985)

لائحة المرشحين الناجحين :

البداوي المصطفى ، قاضي عبد الله ، المطاد عبد الرحيم ، ابنزينة مصطفى ، بخاخي حميد ، كريم محمد ، سامل المصطفى ، بولفضول أحمد ، الغراس رشيد ، التويمي عبد الرحيم ، ينحنيش محمد ، البركيك الحبيب ، زحيمي عباس ، ضماس حسن ، بن الفقيه فؤاد ، زائر محمد ، صبان ادريس ، الحريري عبد الحق ، لمنور عبد اللطيف ، بوطارفة بوعبيد ، اسماعيلي عبد الله ، بحر احمد ، الناصري مصطفى ، الهالي محمد ، الشعيبي أحمد ، عبوبو محمد ، اهلالي الحسن ، تابغورت عبد الرحيم ، دحنا مصطفى ، الطالبي ادريس ، بوفريرة حميد ، المحجوب فريد ، البوعتلاوي خالد ، شمار عبد اللطيف ، المنكبي نور الدين ، بلحسين ادريسي محمد ، العلالي أحمد ، ابن احميدة التونسي ، بزينبي عبد الرحيم ، اعبيد محمد ، العفوي الغوني ، حموش علي ، حشاد المصطفى ، القصيمي عبد العزيز ، زاهري الصافي ، زايد احمد ، الفراعي محمد ، العسري عبد القادر ، الزيدي محمد ، بوشاري احمد ، ثلا محمد ، الهينوني محمد ، دريد حسن ، الكركاري عبد الودود ، عساسي حسن ، بلعوالة بنعاشر ، المجاهد عبد القادر ، بريشي عبد الله ، قادري مصطفى ، رشدي عبد العالي ، جعيدة عبد القادر ، زوهيري فؤاد ، حبيبي محمد ، كرار محمد ، حمدان مصطفى ، لودادي سعيد ، نوالي عبد العزيز ، العرباوي سعيد ، ميزاب محمد ، بتلال عبد الله ، نماسي بوجمعة ، حمادة عبد الاله ، بوشتى مصطفى ، مساعد عباس ، الميساتي خليل ، بلحاج محمد ، بالوضاح محمد ، الناصري أحمد ، بوطاهر أحمد ، المصمودي عبد الحفيظ ، بوبزيزة محمد الصغير ، العثماني محمد ، الظاهري سعيد ، الزيغبغي عبد الاله ، الشطيبي الحبيب ، العولة محمد ، البحرمي الحسن ، زرورة عبد العزيز ، عدلاني محمد ، الصديقي حسن ، خير عبد الحفيظ ، البهلولي عبد الرحمن ، كنيزي التهامي ، مليانى زهير ، الجزولي خليفة ، وبادي محمد ، البقالي الهاشمي ، اكريم الحسين ، اليزيدي أحمد ، صديق حسن ، المرى عبد اللطيف ، قسوى المصطفى ، مفتاح محمد ، بلكورش نجيب ، خالوط محمد ، نجوط محمد ، العمال الشرقي ، مريمي محمد ، سملان الحسن ، حيمد المصطفى ، احدو عبد الله ، مريد نور الدين ، زلاغ محمد ، التباع محمد ، الجزولي محمد ، امعمري حسن ، بلموح نور الدين ، زريبة محمد ، صاحب سعيد ، خير شوف سعيد ، بوزياني عبد الحفيظ ، بور محمد ، محاسن عبد العزيز ، الرافعي فؤاد ، حمودان سعيد ، الداودي أحمد ، العزوزي عبد الرحيم ، طاهري عبد المجيد ، وران محمد ، سهاب علي ، الدغمي عبد السلام ، بوركبة الحسن ، بوعشمير حسن ، السماكطية محمد ، محمدي محمد ، بشير الزعري ، الدراج سعيد ، موساوي مصطفى ، العموري أحمد ، المطار عبد العزيز ، حدوفان ادريس ، المساوي فريد ، قبيل فوزي ، عبد الجبار محمد ، السقال محمد العربي ، المساري عبد السلام ، سعدة محمد ، طيب رشيد ، القاسمي الجيلالي ، مخفاوي بوعزة ، بوحديدي ادريس ، محوس عمر ، شنكن أحمد ، داودي رابح ، نور محمد ، فشتاني محمد ، ابريجا أحمد ، عثماني أحمد ، يوبان محمد ، السعدوني محمد ، ادريسي سيدي مصطفى ، الرويكي سعيد ، عبد الاوي بن عبد الله ، ابن حيون محسن ، حياتي الجيلالي ، هادمن رمضان ، الحوات عبد الرحيم ، الضريف محمد ، بومداك محمد ، السماعلي الحسن ، مسترزق عبد الرحيم ، بعلي المصطفى ، شحامة محمد ، بريطال أحمد ، القانون رشيد ، بنطلحة عبد العزيز ، الزاهدي محمد ، ايت علي محمد ، ستر الله عبد العزيز ، بن الجمالي عبد اللطيف ، دحماني عبد اللطيف ، الحيمر محمد ، مباركي محمد ، تباعي عبد الرحمن ، يعقوبي أحمد ، الضريف حسن ، الحروي محمد ، جبور محمد ، نور العين التهامي ، اليحياوي محمد ، الصبار محمد ، كوالي محمد ، رمدات عبد الصمد ، بحيح عبد السلام ، البقالي البوشتى علي ، بوزغيبة عبد الرحمن ، تباع عبد الرزاق ، حدادة يعكوب ، قنان عبد الرحمان ، عمروش لحبيب ، اشروى محمد ، وردیشي مصطفى ، حدادي محمد ، غمام سمير ، الواردي رشيد ، السعدوني أحمد ، عرفاوي عبد المجيد ، النيمي رشيد ، جابري محمد ، وعلي الميلود ، سلامي الحبيب ، الحيرش عزيز ، مهداوي عبد الحق ، مشعل سعيد ، موكسان محمد ، الهزاط عبد المجيد ، أوخاظ محمد ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العيسمي عبد المجيد ، الاندلسي لطفي ، السعود عبد الله ، جطيوا السعيد ، أوبيرحو حميد ، زهير عبد اللطيف ، اشقار أحمد ، الدحماني عبد الرزاق ، بن عمر حسن ، البويلمي عبد الاله ، عباد محمد ، القاسمي ادريس ، الخردة محمد ، الحضري جمال ، بلفتشة نجيب ، بلباشا عبد الجليل ، حدادي عكاشة ، نظاري عبد الله ، الكندي رشيد ، الرقاعي حسن ، رياضي الزيتوني ، بوعنى نور الدين ، أبوطالب مولاي الحسن ، شدادي المصدق ، بونار عبد الحكيم ، أوملو الحسين ، مفيد مصطفى ، لقطيبي محمد ، تكزيز حسن ، هديل عبد القادر ، تاجي كمال ، ملكي أحمد ، المبقالي ادريس ، موسى محمد ، الخراساني عبد العزيز ، قطباني عبد الحميد ، مكاوي عبد العزيز ، العسلي محمد ، ولد سنتي عبد الفتاح ، كيرام عبد الرزاق ، الجريفي بنعيسى ، عكي بلقاسم ، المواج التهامي ، الزحيتي محمد ، العصفاري محمد ، بوعمري أحمد ، أغموت محمد ، الديناري رشيد ، الوافي مصطفى ، لغلاغ بوزكري ، بوهية سعيد ، جدري حسن ، كرش مصطفى ، جمريش محمد ، كرغوف المصطفى ، الشرقاوي محمد ، حبيبي حسن ، عايد محمد ، الشكري مصطفى ، البيروكي ادريس ، مختاري قاسم ، زهر هشام ، معطلا عبد القادر ، اليوناكي عبد اللطيف ، بواودينة عبد الناصر ، عبي دحو ، عبد الحميد ، اليزيدي مولاي امحمد ، ايدير حسن ، البكراج فرح ، إزلايفي أحمد ، منجد محمد ، سغروشني ادريسي عبد العالي ، أعوادو مصطفى ، معزيز عبد المجيد ، مجان مصطفى ، الصغير حميد ، مستقيم عبد السلام ، بوعلي عبد الله ، لغناجف لحسن ، الصباغ الحسين ، الحنافي خالد ، الادابي عبد العزيز ، بوضلعة حسن ، الزواي حسن ، قاسمي عبد الله ، حفاوي محمد ، بوزيد سعيد ، منكوشة احمد ، ابلال الحسين ، عبقري يوسفي محمد ، العادك ميمون ، جيداوي محمد ، آلهديوي عبد الله ، السالمي محمد ، شهاشب عبد الله ، بغادي عزيز ، بنداوود داوود ، حوسي نور الدين ، بوهية محمد ، فرجي العربي ، حوسي عبد الحق ، الفرخ المهدي ، بنبا بوشعيب ، المتوكل عبد العزيز ، المنصوري عبد الرزاق ، سريخي أحمد ، السراج الادريسي ، مولاي عبد اللطيف ، العديوي الشريف ، لعمش ادريس ، الفاتي عبد اللطيف ، بوحي حسن ، الحاطي حسان ، ثمري عبد الرحيم ، المحمدي عبد الصادق ، بنسيدي محمد ، جبوري عبد العزيز ، جراف عبد العزيز ، بلشهب محمد ، رقاص ادريس ، المهرباز بوشعيب ، بنمبارك عبد الاله ، الحادك محمد ، اقريو عبد الحكيم ، علوي لمراني يوسف ، لحلو محمد ، لعيدي محمد ، سحابة عبد الرحيم ، بنسليمة بوشعيب ، سليم عبد الحق ، العاجي عبد القادر ، مشمور لحسن ، زهيري عبد اللطيف ، المفكوك محمد ، منيعي علي ، السبتي اليماني ، منينو محمد ، دكي عبد القادر ، ملهام حسن ، كاميل حسن ، زهوم الحبيب ، الحمداري جمال ، العناية عزيز ، الزين حميد ، الماس عبد القادر ، أكنتار رشيد ، عطاوي محمد ، لكحل محمد ، الدقاقي محمد ، بكار بوبكر ، ابراهيمي محمد ، الزين الهاشمي ، المزوري خالد ، إزنبو مولود ، العلوي بدر الدين ، الغرباوي عبد العالي ، بليل ادريس ، القدوري حميد ، تبيه عبد الجليل ، عماري بلقاسم ، الوزاني الابراهمي محمد ، عباد محمد ، دعوش عبد القادر ، بن خادة أحمد ، بيور عبد العاطي ، بلمان عبد العزيز ، فلوح عز الدين ، الريهمي عبد القادر ، بنبراهيم لحسن ، حفص ميلود ، مقاس بوشعيب ، المرابط عبد الرحمن ، حسين الحسين ، بابا سعيد ، لوديي سمير ، السلاخ عبد الفتاح ، حلحولي عبد الاله ، جوال عبد العاطي ، صوفي حسن ، العثماني محمد ، الديب يوسف ، طهر الحسن ، اليحياوي عبد الاله ، افطيط أحمد ، صابر عبد اللطيف ، الفارسي عبد العزيز ، جاودي سعيد ، حبيبي مولاي الحسن ، ابيطار جمال ، فردانى أحمد ، عبرق المصطفى ، غنو عبد الرزاق ، نحاس رضوان ، عزي الحسين ، عيشوش محمد ، اوركان أحمد ، الافغاني عبد القادر ، البجناتي العربي ، عاطف حسن ، هاشم عبد الاله ، البيشي فؤاد ، الازدي عبد الكريم ، الحمار عبد الله ، القيشوري عبد الجبار ، بلمعطي الخسين ، الدريوش المصطفى ، قنبة رشيد ، جعفري عبد الله ، كلبي عبد الرحيم ، الصديق محمد ، سحنوني سعيد ، قرقول محمد ، رداف محمد ، فشوش رشيد ، سعداوي أحمد ، العدولي سعيد ، اضلا ابراهيم ، اعقيري عبد الغني ، كوني مبارك ، نموك عبد العلي ، المريوح حمو ، الحيمر محمد ، الودغيري خالد ، يحاجي عادل ، البرنوصي محمد ، غيبات محمد ، لمراني مولاي الحسن ، منير عبد الرحيم ، التريدي محمد توفيق ، الشربي ابراهيم ، البخاري أحمد ، أبوزكرية علي ، الخربوشي عبد المجيد ، زياحي الحسن ، سلمي ادريس ، القرشي عبد الاله ، تليويز عبد اللطيف ، الغزالي محمد توفيق ، الساهي مصطفى ، غريب عبد العظيم ، بندرسي ادريس ، مفيد الجيلالي ، الازمي خالد ، لمعاني عزيز ، شبهام عبد العلي ، اشقارة عبد الخالق ، الحلوي حميد ، كثير الشافعي ، مشخشخ رشيد ، فتح الله عبد الحق ، مزاوي جمال ، باحزم خالد ، حيدار محمد ، كمراني عبد الهادي ، زويري محمد ، ابوطارق المصطفى ، الرافعي الطاهر ، ابتهاج محمد ، وداع عبد الاله ، هروى الحاج ، العموش مصطفى ، ابن منصور حسن ، أيت بيهي وأحمد عبد الكريم ، مسعادي أحمد ، فرحاني محمد ، امخانت الشرقي ، هلال بك محمد ، الجبوري المصطفى ، روان جمال الدين ، حكوش محمد ، جبان المصطفى ، ياسف الحسن ، الرحموني عزوز ، الصروخ أحمد ، ياسو السعيد ، بنحميو بوشعيب ، الدغمي سعيد ، دلاجي الجيلالي ، العدلوني محمد ، عميجة عبد الرزاق ، قمراني عبد الفتاح ، الخلطي المصطفى ، العروسي لكدال عبد العزيز ، بودفر عبد الفتاح ، سلمات مصطفى ، بكراوي الحسن ، اسعيدي محمد ، ملاس حسن ، جابر عبد المومن ، قويرحي المحجوب ، العثماني محمد ، كريم محمد ، كحال مصطفى ، هباض السعيد ، بنعمير رشيد ، اكراد المصطفى ، يافير عبد الغني ، سلجامي المحجوب ، هنيد عبد الاله ، النصير مولاي ارشيد ، سرور حميد ، بنالخدير محمد ، المرنيسي عبد النبي ، خالد حسن ، الزهر حسن ، الحراق الهادي ، بنداوود عبد الله ، زريويل بوشتى ، محفوظ عبد الرحمان ، الورياكلي القرشي جواد ،

معزيز عمر ، باطوشي أحمد ، حسني جمال ، سكين عمر ، التوفيقي مصطفى ، تيال عبد العزيز ، اكويزة محمد ، عبي رشيد ، يوسوح حسن ، مزواري البكاي ، بوكابوس الحسان ، هديشي عبد الرحيم ، البشري يوسف ، بتسعيد يحيى ، الخاطب عبد اللطيف ، النعانع حسن ، مصالح مجمد ، البستاني عبد النبي ، السعدي محمد ، الفتح عبد المجيد ، جباني عبد العزيز ، بلعسري أحمد ، السهلي الطيب ، بناني بايتي محمد ، رمضان عبد الله ، العزيفي محسن ، هيلالي ابراهيم ، شفيع عبد السلام ، غالمي يحي ، بلادي حسن ، الترعي محمد ، المنصوري الفهري عبد القادر ، بنعامون عبد الهادي ، رقداني الحسن ، فانو جمال ، فركو محمد ، الجمادي الخليل ، السفريوي فؤاد ، البربسار ابراهيم ، بوكداي عبد الهادي ، نحال محمد ، النسيب مولاي ادريس ، امزيان جواد ، البلغيتي علي ، الزراري لحسن ، علام ادريس ، بلخضر عبد الله ، النمالي عبد المجيد ، أيت مساق محمد ، اليوسفي محمد ، عواد محمد ، شيخي عبد الحميد ، اتبيني جلال ، بن جنان عبد القادر ، مجان جمال ، بكية المصطفى ، الصالحي محمد ، الشرقاوي بوشاشية محمد ، فروج محمد ، الطاهري حميد ، زروالي عمرو ، فتح الله عبد العزيز ، ناصري المصطفى ، ابارا محمد ، اتيتاو محمد ، بلي مولاي ادريس ، اليوبي حميد ، قميح سعيد ، الكحل محمد ، عمران بوشعيب ، بلعطار المصطفى ، القرقري عبد العزيز ، وركة نور الدين ، مجاهد محمد ، النزاري عبد الرزاق ، شيبي المصطفى ، الصديقي الحسين ، الفدامرة محمد ، وزاقل الحو ، بوجنيح محمد ، بوهية رحال ، بياضي حميد ، بورجا محمد ، يوسي عبد الكريم ، زراد محمد ، هجار المصطفى ، غالب حسن ، غساني نور الدين ، علمي افلال كبير ، حوضي المصطفى ، الهادي عبد الحق ، بن ابيكية بوشعيب ، فهيمي البشير ، فكري عبد الرحيم ، الراقي رحال ، شهيد ابراهيم ، متقال محمد ، الزهري العربي ، المقاوم محمد ، بلياردي عبد الرحيم ، حناف كمال ، دينار الصديق ، العباسي أحمد ، جابلي العربي ، بوزيد حسن ، الدكني محجوب ، بومجدي عبد الصمد ، الزهري العثماني ، الكرش عبد الله ، عواج عبد الرحيم ، بطاش عبد العالي ، الميموني محمد ، بنزراكح عبد الله ، شمس الدين الادريسي محمد ، إيليج عبد العزيز ، بربوش عبد الكبير ، كريط عبد الرحيم ، بومعزة عبد العزيز ، حمساس نور الدين ، بهنوك المحجوب ، مجاهد عبد الغني ، بنشلحة عبد الله ، الرامي المصطفى ، مصلوح المصطفى ، اسريع علي ، البسيج محمد ، الواثق المصطفى ، زوهير محمد ، محرشات نور الدين ، غازي عبد الحق ، الهاشمي محمد ، أبوزول ابراهيم ، حضراوي حسن ، الاديب عبد العزيز ، الكبوري عبد الرحيم ، الشعيبي عبد الرحيم ، وفاء سيف الدين ، الحناوي مصطفى ، شنوني عبد الله ، الركراكي المصطفى ، افقيهي محمد ، الطاهري محمد ، بوعناني حسان ، زهيد محمد ، نجاح ابراهيم ، حنفي حميد ، شاهي عبد المجيد ، التوزاني محمد ، عسو محمد ، مليح عبد الاله ، الكاوي عبد الاله ، مسكن أحمد ، جراوي محمد ، التاوني حميد ، نصيف أحمد ، بدري سعيد ، الازور سعيد ، كلوش عبد الرحيم ، ابطايني حميد ، بونهايم ابراهيم ، أخموش عمر ، الرمادي عبد العزيز ، راجي ابراهيم ياسين خالد ، بهجاري عبد العزيز ، بلميلودي المصطفى ، تينكا لحسن ، الصنهاج عبد اللطيف ، مرجان عبد الرحيم ، الادريسي حسن ، ابن السبع حسن ، خياري عبد الرزاق ، خيري العلوي حسن ، فرزوز حسن ، الحفيان عمرو ، جناد نور الدين ، مشراف محمد ، شامي عبد العزيز ، لحيان حسن ، مخلص حميد ، زاوية عبد الكبير ، شاكر جمال ، الطواهري ابراهيم ، بنمزروف محمد ، احلايلي بوعزة ، جائل حسن ، الكنى المحجوب ، عقيد عبد اللطيف ، نيا عبد العزيز ، ابوقمر عبد الغني ، كيس خالد ، صداق عبد الحق ، شنيدر حفيض ، الزوين محمد ، برزوقي سعيد ، جبار حميد ، جوحون الحسين ، غيلاني البشير ، ازوكاغ سعيد ، القصباوي عبد الاله ، شارا محمد ، حيمامي محمد ، سكلاف محمد ، لعزيز بوشعيب ، الخضراوي محمد ، عبدة عبد الكريم ، زيان حسن ، شقاوي محمد ، ابغولة حسن ، زحال سعيد ، بوبيغة المصطفى ، وكيل عبد الاله ، بوزيد المصطفى ، السباعي ادريس ، ولد اميمتي محمد ، نصيري خالد ، اليمني حسن ، خالشة محمد ، هيبة لعروصي ، قشار الطاهر ، لحنيش محمد ، قرين حسن ، حدي محمد ، سبتي محمد ، الحاري المصلوحي ، بوفود محمد ، بولعقيدات السعيد ، بهجاري عبد الرحمان ، سالك المصطفى ، ممادي الحسين ، الوزنة عبد الاله ، ديدي المصطفى ، ايت رمانية محمد ، مرخوص سلام ، كرمي عبد الاله ، صامتي بوشعيب ، الورداني محمد ، الصالحي علال ، العشيري محمد ، الحوري محمد ، نواش محمد ، امحايلا محمد ، رسمان عبد الكريم ، بوغالي محمد ، مجدول ادريس ، عاون علال ، عبد الرحيم محمد ، كريم عبد المجيد ، الدوق محمد ، بنيني نور الدين ، الجبراوي احمد ، تقي الدين الحسن ، شهاب امحمد سالم ، بالقوق المعطى ، العيوبي محمد ، مرجان سعيد ، لفقير عبد الحق ، شماع عبد الله ، سعداني عبد العزيز ، فتيح محمد ، العلوي البلغيتي عبد الكريم ، ولجي العربي ، الخودي عبد الغني ، مصار محمد ، شعبا عبد الخالق ، سماعيلي يوسف ، اجميلي محمد ، فدوى محمد ، عكير محمد ، بوكاوي سعيد ، لكريمة عبد العزيز ، السعيد بوشعيب ، النصري يحضيه ، قلالة المصطفى ، مروان محمد ، عزمي مصطفى ، مفتاح حميد ، بنعمرو عبد الاله ، فلوح سعيد ، ابوعروش يوسف ، اتريس حسن ، الزكداوي محمد ، اشتيتف محمد ، اليافي عبد الرزاق ، النجاوي محمد ، اناماس سعيد ، سايدنا بوبكر ، حداد سليمان ، الدهير أحمد ، امزازي عبد الحق ، فضلي محمد ، بكار عبد النبي ، بوسنة عبد الغفور ، يعقوبي عبد اللطيف ، بلعالية محمد ، الوفيق عبد الفتاح ، مرشيد عبد الرحيم ، مخيفي عبد الحق ، البوعتلاوي محمد ، لمغنبر مولاي سعيد ، بوالرجيلات نور الدين ، سليج المحجوب ، حامية عبد اللطيف ، الادريسي سعيد ، الصبار المصطفى ، احسان مصطفى ، الرصفاتو عبد الاله ، فكاك المهدي ، حسون محمد ، العمراني عبد الرحيم ، عكاد المهدي ، الرحوي عبد المجيد ، حمود فاتح ، الدخيسي المصطفى ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

معروفي محمد ، شلوح عبد المجيد ، ابو العلاء عز الدين ، بوزكر محمد ، معروف عبد اللطيف ، السلامة جمال ، بلعيشة عبد الله ، العطار حسن ، قضي عبد الجليل ، بن حفون محمد ، اليوسفي عبد العزيز ، زكرياء سعيد ، كريكر عبد الحفيظ ، ازانيف عبد الصمد ، الدويري محمد ، الكردة نور الدين ، زهري المصطفى ، الدحموني السرغيني ، موتشو عبد الرحيم ، مشهور الحسنين ، البرغوتي الحسين ، الموجي محمد ، تدجال محمد ، نفيحي عبد الواحد ، زحال عبد الواحد ، بدير الصاحب ، لفضي محمد ، لعضم خالد ، زعفراني الحسين ، زويتة عبد الله ، راغب عبد الرحيم ، الخندري محمد ، فقير محمد ، شيخي عبد الوهاب ، شخمان محمادي ، بامان المصطفى ، بلمداني عبد القادر ، احسينة محمد ، صابري عبد الغاني ، السبتل مصطفى ، الشهيدي مولاي عبد القيوم ، الماحي عبد الكريم ، بريطيط جمال ، صدقي عبد الرحيم ، فريدي عبد الرحمان ، باشور عبد الجليل ، ابوهيبة عبد المولى ، التميم المصطفى ، كلود نور الدين ، زاوي عبد الرحمان ، العلاوي أحمد ، حميد الدين محمد ، بوبلزة أحمد ، ابوالكروم عبد الله ، هونا حسن ، الثربي رشيد ، الصفادي سعيد ، السعودي محمد ، بهجا محمد ، لعطوي المصطفى ، بوية محمد ، سويدي عبد الغني ، بنحمو حسن ، ايخاف لحسن ، تليلي حسن ، رزوق محمد ، سيف مصطفى ، مدتوني الجيلالي ، بندية محمد ، حمداني محمد ، بنحانو عبد الكريم ، المعطاوي صالح ، لحرش محمد ، ولاد لحسن ، احمالة ابراهيم ، تصنيطة محماد ، بلوح حسن ، المليح أحمد ، اصويبة نور الدين ، حاتمي محمد ، عزمي عبد الله ، حنشي عمراني علال ، الزكراني عبد الله ، كزاف الناجي ، مسكي أحمد ، مفهوم محجوب ، الشملاني محمد ، رزوق الحسين ، باز محمد ، توهي محمد ، عبد الكريم رشيد ، شدوير عبد العالي ، محجوبي المصطفى ، العفير العربي ، البكري ابراهيم ، أولحاج أحمد ، حليفي مصطفى ، سهال حسن ، زغلول عبد الاله ، وادي حسن ، المطربي محمد ، جندي الطيبي ، الحسني الادريسي عبد اللطيف ، الرمادي المصطفى ، وردي حسن ، بنزايد المصطفى ، الدسوقي نور الدين ، عدنان حسن ، فراجي لحسن ، بوزيت عبد الكريم ، آسين بوشعيب ، الناضيفي التهامي ، أعكيلو عبد الاله ، اريدال نور الدين ، الرافعي عبد المجيد ، مدريك مراد ، العليكي بوشعيب ، عنتري صلاح الدين ، زوكان خليفة ، داخلة عبد الحق ، بوزعازر زهير ، تغوزافت أحمد ، عادو جمال الدين ، البريمي سعيد ، مدزيك حسن ، النويصر محمد ، مرسالي عبد الرحيم ، بوخاتم سعيد ، البجباجي أحمد ، موسوي زرهوني محمد نجيب ، اكراتي حسن ، البجاوي عبد العزيز ، بومليك المصطفى ، الكزولي العربي ، الناصري عبد الواحد ، نزيه عز الدين ، غردان محمد ، التمساحي محمد ، البرغوتي محمد ، بوحدة ادريس ، حواتي عبد الرحمان ، بنعمر عبد العزيز ، العروسي عبد المالك ، انمر محمد ، عادر بوسلهام ، صامد بوشعيب ، جردوح عبد العالي ، صفا عبد القادر ، حسناني محمد ، نيوار أحمد ، خلوقي مصطفى ، الشباكي عبد الواحد ، بوتخوم عبد الحق ، تريابي جمال ، رياضي نور الدين ، كليات عبد الكريم ، شفيق يوسف ، أيوب حسن ، ابن مقداد محمد ، مداح التهامي ، يسري عباس ، التاقي محمد ، صنيان سعيد ، فوزي سعيد ، عايد حسن ، عبد الخلقي جمال الدين ، تدغير عبد الله ، زاري محمد ، ميشور عبد العزيز ، الدهبي ابراهيم ، الحمر لحسن ، كثار خالد ، خربوش محمد ، اومنصور محمد ، ابن الطائع خليل ، لفكوك عبد الرحمان ، برتيل عبد اللطيف ، اسطيل المصطفى ، الطويري عبد العزيز ، صخري أحمد ، الظريف امحمد ، بابتاين محمد ، كريجة محمد ، عكراش عبد اللطيف ، الكبدي عبد المجيد ، عيطوي جمال ، الرحوي السعيد ، سميري عبد الاله ، عسال عبد الهادي ، العطاوي عبد الله ، التائب عبد البسيط ، زاهير عبد الكبير ، سيار عبد الفتاح ، مفيد المصطفى ، شكراوي عبد الحق ، عدلي عبد الرحيم ، زلاوي سعيد ، عبود عبد الواحد ، بنجدي المصطفى ، عايد عبد الاله ، مهذب سعيد ، عمري عزيز حسن ، رزاقي ادريس ، جعادي المصطفى ، الشريف القرقري عبد الحي ، الطالبي محمد ، مهذب المصطفى ، مفسح جمال ، ابيدار عبد الرحيم ، عقيل المصطفى ، بنعزوز فؤاد ، معترف حميد ، ابوتابت خليد ، فيداني محمد ، بوسليم محمد عبد الوهاب ، اصمامي ابراهيم ، سجري محمد ، امغي أحمد ، الجعفري عبد المجيد ، طهار عمرو ، سعود حسن ، المرابيح نور الدين ، بتي أحمد ، جفري سعيد ، زين الدين المصطفى ، الفاضلي محمد ، باهي علي ، مرزاق عبد العزيز ، ضهير خليفة ، المباركي المصطفى ، سعايد عزيز ، العدلي مصطفى ، قرماش حسن ، الخموري محمد ، بوسعد عبد العزيز ، أبوعروش عبد الله ، لفروح حميد ، شهيري مصطفى ، الشريف المشيشي مولاي أحمد ، طلحا محمد ، طريق محمد ، كركور محمد ، عموري أحمد ، ايلغي المحجوب ، العيبي أحمد ، الحلبي نور الدين ، كوبي عبد الكبير ، رفاقي محمد ، جفري المصطفى ، جفري الزيتوني ، ازغاي عمر ، حسيني عز الدين ، عقار نور الدين والوزاني شاهدي حسن.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية
(المدرسة الوطنية للادارة العمومية)

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3800 بتاريخ 11 من ذي الحجة 1405 (28 أغسطس 1985) صفحة 1052

نتائج امتحان التخرج لنيل دبلوم السلك العادي
(فوج يونيو 1985)

بدلا من : بوعمر عبد الناصر ؛
يقرأ : بوعمري عبد الناصر.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المعـاشـات المـدنيـة

قرار لوزير المالية رقم 351 بتاريخ 11 من رجب 1399 (7 يونيو 1979) تمنح وتسجل فـي السجل العام للمعاشات المدنية ، المعاشات المنصوص عليها في الجـدول بعـده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظـات
			%		
أحمد الدكالـي ، رقـم التأجيـر : 446.712.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 318.	213.912	76,25	1979-9-1	
سي محمد العرابي ، رقم التأجيـر : 410.562.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291 + 40.	213.913	88,75	1979-1-1	
بهية لحلو ، أرملة المرحوم عبد المجيد أجانـي.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	213.914	2/64	1979-2-1	تحويـل المعـاش المدنـي رقـم 24.288 المنشـور بـالجـريـدة الـرسميـة عدد 3048 المؤرخة في 31 مارس 1971.
حبيبة المختار بن دكون ، أرملـة المرحوم محمد شقـرون ، رقـم التأجير : 472.930.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، المعلم ، السلم 7 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 277	213.915	2/41,25	1978-7-1	
أحمـد زريـوح ، رقـم التأجيـر : 447.933.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 3 الرقم الاستدلالي : 124.	213.916	58,75	1979-1-1	
سلامة الحميوى ، أرملة المرحـوم أحمد شقور.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، العريـف ، الطبقـة 1 ، الرقـم الاستدلالي : 158.	213.917	2/52,50	1978-8-1	تحويـل المعـاش المدنـي رقم 212.521 المخول بمقتضى القرار رقم 327 المؤرخ في 18 يناير سنة 1979.
ادريس بن حلام ، رقم التأجيـر : 419.746.	التربية الوطنيـة وتكويـن الاطـر ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 3 الرقم الاستدلالي : 124.	213.918	56,25	1979-1-1	
المحجوب الزيري ، رقم التأجيـر : 412.423.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.919	61,25	1979-1-1	
فاطمي شبـان ، رقـم التأجيـر : 412.862.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.920	60	1979-1-1	
الهاشمي هرامي ، رقم التأجير : 412.436.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.921	61,25	1979-1-1	
الخادم لحواهد ، رقـم التأجيـر : 411.762.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.922	61,25	1979-1-1	
الحسين الخياري ، رقم التأجيـر : 411.761.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.923	61,25	1979-1-1	
علال حموشي ، رقـم التأجيـر : 413.273.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالـي : 236.	213.924	60	1979-1-1	
محمـد نسيـم ، رقـم التأجيـر : 414.532.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالـي : 249.	213.925	77.50	1979-1-1	
محمد كوتـار ، رقـم التأجيـر : 413.253.	الامن الوطني ، النائب للمقـدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقـم الاستدلالي : 183.	213.926	60	1979-9-1	
رقيـة طلقـة ، أرملـة المرحـوم محمد بورمضان.	الامن الوطني ، النائب للمقـدم ، الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالي : 171.	213.927	2/45	1978-7-1	تحويـل المعـاش المدنـي رقـم 25.984 المنشـور بـالجـريـدة الـرسميـة عـدد 3139 المؤرخـة في 20 ديسمبر 1972.
الزهرة احموش ، أرملة المرحـوم الطاهر الهاري ، رقم التأجير : 413.785.	الامن الوطني ، النائب للمقـدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقـم الاستدلالي : 192.	213.928	2/57,50 منحة العطب : 2/100	1978-10-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
محمد كنزة ، رقم التأجير : 650.874.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 115.	213.929	7,50	1979-1-1	
حيدة عوني ، رقم التأجير : 552.302.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 125.	213.930	7,50	1979-1-1	
محمد العبادي ، رقم التأجير : 646.002.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي 117.	213.931	7,50	1979-1-1	
حمو قرسطون ، رقم التأجير : 554.866.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.932	7,50	1979-1-1	
محمد فليتي ، رقم التأجير : 553.654.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.933	62,50	1979-1-1	
محمد كمري ، رقم التأجير : 556.030.	النقل ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.934	61,25	1979-1-1	
رضوان نعاني ، رقم التأجير : 556.304.	النقل ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.935	80	1979-1-1	
رقية التدلاوي ، رقم التأجير : 914.161.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	213.936	52,50	1979-1-1	
أكبير بوشهيد ، رقم التأجير : 433.204.	الفلاحة ، العون للتنفيذ ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	213.937	53,75	1979-1-1	
أحسين بقاس ، رقم التأجير : 442.673.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.938	62,50	1979-1-1	
محسن مرضي ، رقم التأجير : 418.200.	الفلاحة ، العون للتنفيذ ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	213.939	55	1979-1-1	
زهرة الكوشي ، أرملة المرحوم عبد القادر عقيب.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.940	2/97,50	1978-11-1	تحويل المعاش المدني رقم 200.557 المخول بمقتضى القرار رقم 8 المؤرخ في 6 فبراير سنة 1973. كذلك
يتيمة المرحوم عبد القادر عقيب.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.940 مكرر	2/97,50	1978-11-1	
زهراء بنبيهي ، أرملة المرحوم عبد الله بنجابر.	العدل ، الرئيس الشواش ، الطبقة 1 الرقم الاستدلالي : 122.	213.941	2/80	1979-3-1	تحويل المعاش المدني رقم 19.009 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2709 المؤرخة في 30 سبتمبر 1964.
محمد فضي ، رقم التأجير : 464.994.	الدفاع الوطني ، العون العمومي خارج الطبقة ، السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	213.942	45	1979-1-1	
عائشة ابن جلون ، ارملة المرحوم محمد احرضان.	الداخلية ، الكاتب ، السلم 5 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 220.	213.943	2/57	1978-11-1	تحويل المعاش المدني رقم 26.792 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3183 المؤرخة في 31 أكتوبر 1973.
محمد باحدو ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	213.944	37,50	1979-1-1	
أحمد أبو الخير ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العارف لرجال المطافيء ، الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالي : 191.	213.945	88.75	1979-1-1	
حمادي العيرو.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.946	97,50	1977-1-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
ادريسية بندحو ، أرملة المرحوم علال بن سلام ادريس.	الفلاحة ، الممرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 148.	213.947	2/62,50	1979-6-1	تحويل المعاش المدني رقم 208.630 المخول بمقتضى القرار رقم 268 المؤرخ في 5 ماي 1977
ادريس الداودي ، رقم التأجير : 404.157.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 260.	213.948	91,25	1979-1-1	
بوعزة بونعيم ، رقم التأجير : 415.309.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.949	78,75	1979-1-1	
المحجوب مخصوص ، ميزانية مستقلة	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.950	77,50	1978-1-1	
صالح قرفي ، رقم التأجير : 416.604.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي 124.	213.951	82,50	1978-7-1	
الميلود القرموني ، رقم التأجير : 430.439.	الفلاحة ، العون التقني ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي 192.	213.952	53,75	1979-2-1	

مراجعة معاشات سبق تخويلها

عبد الرحمان فرحاتي.	الامن الوطني ، المقدم الرئيس ، السلم 7 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 277.	210.610	88,75	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 298 المؤرخ في 15 مارس سنة 1978.
عبد الكريم عليوا.	التجهيز ، العون العمومي ، الصنف 4 السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	213.042	55	1979-2-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 335 المؤرخ في 30 مارس سنة 1979.
عيسى رحو.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	207.268	72.50	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 227 المؤرخ في 12 غشت سنة 1976.
مبارك الاشهب.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	210.889	73,75	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 372 المؤرخ في 24 ابريل سنة 1978.
محمد البايضي.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	213.122	96,25	1975-4-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 223 المؤخ في 13 يوليو 1976
محمد الادريسي السملالي.	الامن الوطني ، المفتش ، السلم 6 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 209.	205.975	66,25	1975-7-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 191 المؤرخ في 8 يناير 1976
محمد اجرادة.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 201.	212.584	67.50	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 325 المؤرخ في فاتح فبراير سنة 1979.
ابراهيم باها.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 147.	211.286	100	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 369 المؤرخ في 30 يونيو سنة 1978.
مصطفى حباري.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 2 ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	212.906	56,25	1979-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 333 المؤرخ في 14 ماي 1979
حسن الرويس.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	211.844	65	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 315 المؤرخ في 29 أغسطس سنة 1978.
لحسن وحمان.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	203.588	53,75	1973-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 96 المؤرخ في 31 ماي 1974

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
الحسين بوعشرة.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	207.523	95	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 235 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 1976.
أحمد الدغوغي.	البريد ، العون الممتاز ، السلم 4 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 171	212.118	52,50	1978-5-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 321 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1978.
زهرة بوعلام.	البريد ، العون للاستغلال ، السلم 5 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 197.	210.617	52,50	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 298 المؤرخ في 15 مارس سنة 1978.
العربي الورداني.	البريد ، العون العمومي ، الصنف 4 السلم 2 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 148.	210.623	78.75	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 298 المؤرخ في 15 مارس سنة 1978.
أحمد العلام.	الشبيبة والرياضة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 120.	201.531	100	1972-7-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 19 المؤرخ في 17 ماي 1973
حمو العزوزي.	التربية الوطنية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 120.	200.573	53,75	1972-7-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 8 المؤرخ في 12 فبراير سنة 1973.
محمد عبيدة.	التربية الوطنية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	205.998	75	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 191 المؤرخ في 8 يناير سنة 1976.
محمد العبديوي.	التربية الوطنية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	206.808	75	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 214 المؤرخ في 19 ماي سنة 1976.
محمد السقلي.	العدل ، الرقيب العربي ، السلم 4 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	209.213	77,50	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 311 المؤرخ في فاتح أغسطس سنة 1978.
بنعيسى البيه.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	211.188	90	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 307 المؤرخ في 31 ماي سنة 1978.
محمد دو الكفال.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	210.839	86,25	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 302 المؤرخ في 24 أبريل سنة 1978.
صالح زمان.	التجهيز ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	212.532	78,75	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 327 المؤرخ في 18 يناير سنة 1979.
عبد الرحمان أبو سعد.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	212.040	80	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 320 المؤرخ في فاتح نوفمبر سنة 1978.
محمد بن المختار.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	208.303	52.50	1975-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 259 المؤرخ في 22 مارس سنة 1977.
عقة الزمزامي.	الشؤون الثقافية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	205.938	86,25	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 330 المؤرخ في 23 فبراير سنة 1979.
اسحاق كوهن.	الفلاحة ، العون العمومي ، الصنف 1 السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	211.851	50	1977-12-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 316 المؤرخ في 13 سبتمبر سنة 1978.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 352 بتاريخ 15 من رجب 1399 (11 يونيو 1979) تمنح وتسجل في السجل العام للمعاشات المدنية ، المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
عبد السلام اكرام ، رقم التأجير : 412.948.	العدل ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	213.953	57,50	1978-1-1	
أحمد بوعرفة ، رقم التأجير : 447.382.	العدل ، الرقيب الرئيس ، السلم 7 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 305.	213.954	100.	1979-1-1	
الميلودي بوسلهام ، رقم التأجير : 434.130.	العدل ، القاضي ، الدرجة 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 472.	213.955	37,50	1975-1-1	
رقية لبريمي ، أرملة المرحوم الحبيب الراجي ، رقم التأجير : 464.407.	الصحة العمومية ، المساعد للصحة ، السلم 5 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 165.	213.956	2/43,75	1978-6-1	
يتيم المرحوم الحبيب الراجي ، رقم التأجير : 464.407.	الصحة العمومية ، المساعد للصحة ، السلم 5 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 165.	213.956 مكرر	2/43,75	1978-6-1	
مولاي علي العلوي ، رقم التأجير : 408.841.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.957	60	1978-1-1	
العربي الزين ، رقم التأجير : 449.134.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.958	48,75	1979-1-1	
امحمد بابسي ، رقم التأجير : 407.242.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	213.959	87,50	1979-1-1	
ميلودي بوشامة ، رقم التأجير : 407.417.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	213.960	98,75	1979-1-1	
أحمد البوكيلي ، رقم التأجير : 410.253.	المالية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.961	83,75	1978-1-1	
محمد بوكريط ، رقم التأجير : 407.542.	المالية ، المقدم الرئيس ، السلم 4 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 171.	213.962	92,50	1979-1-1	
أحماد بولعوان ، رقم التأجير : 419.495.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.963	83,75	1979-1-1	
بوعمر فتاحي ، رقم التأجير : 422.128.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.964	62,50	1979-1-1	
العربي الهضور ، رقم التأجير : 411.453.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.965	62,50	1979-1-1	
الصديق حانتي ، رقم التأجير : 423.961.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.966	60	1979-1-1	
عمر مدور ، رقم التأجير : 413.848.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.967	58,75	1979-1-1	
محمد امجبيل ، رقم التأجير : 451.090.	المالية ، المقدم ، السلم 3 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 161.	213.968	48,75	1979-1-1	
الحسن الرافعي ، رقم التأجير : 410.570.	المالية ، العون التقني الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 249.	213.969	63,73	1979-1-1	
محمد التريعي ، رقم التأجير : 407.519.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 158.	213.970	72,50	1979-1-1	
موح بعديوي ، رقم التأجير : 405.038.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	213.971	70	1979-1-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
محمد اهزاوى ، رقم التأجير : 407.902.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.972	86,25	1979-1-1	
أحمد البحراوى ، رقم التأجير : 403.863.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	213.973	81,25	1979-1-1	
رحال بلعرباوى ، رقم التأجير : 409.676.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.974	65	1979-1-1	
عبد القادر بنخالد ، رقم التأجير : 410.929.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.975	62,50	1979-1-1	
بوشعيب بنمهاية ، رقم التأجير : 404.538.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 242.	213.976	73,75	1979-1-1	
بوشعيب بنوري ، رقم التأجير : 404.738.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.977	90	1979-1-1	
لحسن شكرى ، رقم التأجير : 403.710.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 260.	213.978	85	1979-1-1	
محمد الدقوني ، رقم التأجير : 404.175.	الامن الوطني ، الضابط للشرطة الممتاز السلم 9 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 317.	213.979	78,75	1978-12-1	
الكبير الفاضلي ، رقم التأجير : 410.938.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 201.	213.980	62,50	1979-1-1	
الحاج الهلالي ، رقم التأجير : 412.810.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.981	57,50	1978-1-1	
محمد العرش ، رقم التأجير : 404.383.	الامن الوطني ، المقدم الرئيس ، السلم 7 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 305.	213.982	100	1979-1-1	
لحسن اكتيلي ، رقم التأجير : 410.883.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.983	77,50	1979-1-1	
مباركة البحيرة ، أرملة المرحوم عياد حاشية ، رقم التأجير : 404.656.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 277.	213.984	2/92,50	1978-5-1	
المكي آعدشين ، رقم التأجير : 410.753.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.985	63,75	1979-1-1	
بوشعيب كرمى ، رقم التأجير : 404.542.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.986	75	1979-1-1	
أحمد لهمام ، رقم التأجير : 416.421.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 242.	213.987	70	1978-9-1	
التهامي الغرباوى ، رقم التأجير : 408.262.	الامن الوطني ، النائب المقدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 192.	213.988	70	1979-1-1	
محمد ربای ، رقم التأجير : 410.122.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 236.	213.989	65	1979-1-1	
أحمد بزاز ، رقم التأجير : 556.059.	النقل ، العون العمومي ، الصنف 1 ، السلم 6 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 185.	213.990	87,80	1979-1-1	
عبد الرحمن اشليوى ، رقم التأجير : 557.857.	النقل ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.991	40	1979-1-1	
أحمد الغوري ، رقم التأجير : 451.205.	النقل ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.992	100	1979-1-1	
سيدى عبد الرحمن الادريسى ، رقم التأجير : 556.514.	النقل ، العون العمومي ، الصنف 2 ، السلم 5 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 165.	213.993	73,75	1979-1-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
محمد الغريبي ، رقم التأجير : 551.448.	الصناعة التقليدية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.994	56,25	1979-1-1	
حليمة السعيدي ، أرملة المرحوم بوشعيب لحرش.	الطاقة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.995	2/75	1979-4-1	تحويل المعاش المدني رقم 208.444 المخول بمقتضى القرار رقم 263 المؤرخ في 4 أبريل سنة 1977.
ادريس عشور ، رقم التأجير : 666.099.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	213.996	40	1978-1-1	
علالي المولودي ، رقم التأجير : 552.224.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.997	95	1979-1-1	
عبد القادر العابدي ، رقم التأجير : 553.608.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.998	7,50	1979-1-1	
حمادي عريب ، رقم التأجير : 647.925.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	213.999	52,50	1978-1-1	
حليمة حدوش ، أرملة المرحوم علي حدوش.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	214.000	2/80	1978-10-1	تحويل المعاش المدني رقم 22.980 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 2983 المؤرخة في 31 ديسمبر 1969.
أحمد حسيني ، رقم التأجير : 552.315.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	214.001	57,50	1978-1-1	
المعطي كردود ، رقم التأجير : 553.399.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	214.002	83,75	1979-1-1	
احميد خرباوي ، رقم التأجير : 650.802.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	214.003	37,50	1977-1-1	
عبد القادر خونشفي ، رقم التأجير : 545.630.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	214.004	97,50	1979-1-1	
علال حدادلي ، رقم التأجير : 445.289.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	214.005	88,75	1979-6-1	
الجيلالي لمكحل ، رقم التأجير : 653.262.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	214.006	7,50	1979-1-1	
ابراهيم عمري ، رقم التأجير : 554.321.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، خارج الصنف ، السلم 7 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 242.	214.007	6,25	1979-1-1	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

الموافقة على النظام المتعلق بتحديد طريقة التسيير الاداري والمالي للمخيم الصيفي لايموزر الكندر

بمقتضى قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 1079.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) تمت الموافقة على النظام المتعلق بتحديد طريقة التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « المخيم الصيفي لايموزر الكندر » المحدث من لدن التعاضدية العامة للتربية الوطنية ، الكائن مقرها بالدار البيضاء ، 33 زنقة كوندركسي.

الموافقة على النظام المتعلق بتحديد طريقة التسيير الاداري والمالي للمخيم الصيفي لزناتة

بمقتضى قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية رقم 1080.85 صادر في 21 رمضان 1405 (11 يونيو 1985) تمت الموافقة على النظام المتعلق بتحديد طريقة التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « المخيم الصيفي لزناتة » المحدث من لدن التعاضدية العامة للتربية الوطنية الكائن مقرها بالدار البيضاء ، 33 زنقة كوندركسي.

وزارة المالية
(مديرية الضرائب)

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها

ليكن في علم المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بأن الجداول الموضوعة للاستخلاص والمشار اليها أسفله قد وضعت للنشر وللاستخلاص في التواريخ المحددة لذلك وهي رهن اشارتهم لدى مكاتب القباضات.

الثلاثاء 29 من محرم 1406 (15 أكتوبر 1985).

ضريبة التجارة : وجدة المدينة الجديدة – وجدة المدينة – وجدة باب الغربي – جرادة – تاوريرت – بركان القباضة البلدية – أحفير – تاونات – فاس المدينة الجديدة – فاس عين القادوس – فاس الفخارين – غفساي – قرية ابا محمد – ميسور – صفرو – تازة العليا – كرسيف – تهالة – أكنول – وادي أمليل – مكناس البطحاء – مكناس يعقوب المنصور – مكناس بني محمد – أزرو – القنيطرة القباضة البلدية – سوق أربعاء الغرب – سلا القباضة البلدية – سلا تابريكت – الدار البيضاء وادي المخازن – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء سيدي عثمان – الدار البيضاء الحي المحمدي – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء حي الجماعة – الدار البيضاء الموقع الجميل – المحمدية العالية – المحمدية المدينة – بن أحمد – بني ملال المدينة القديمة – آسفي ابن رشد – آسفي ابن بطوطة – جمعة السحيم – آسفي يعقوب المنصور – سبت كزولة – اليوسفية – مراكش باب دكالة – مراكش جليز – الصويرة المدينة الجديدة – تمنار – آيت أوريز – طنجة القباضة البلدية – أصيلا – بني أنصار – مدار – زايو ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ قرية ابا محمد – مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984.

ضريبة الرخصة : الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983.

قانون الاستثمارات : الرباط المدينة ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1982 و 1983 ؛ سلا المركز ، رقم الاصدار 3 لسنة 1980 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 5 لسنة 1980 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 5 لسنة 1980 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ صفرو – الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الرباط أكدال – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء درب سيدنا – الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – بني ملال المدينة القديمة – واويزرت – طنجة الوسطى – تطوان باب التوت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985.

مساهمة التضامن الوطني « الارباح المهنية » : أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 23 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 24 لسنة 1979 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 19 لسنة 1979.

واجب التضامن الوطني « الاراضي الغير المبنية » : القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 16 لسنة 1982 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 و 4 لسنة 1984 ؛ فاس البطحاء – القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 11 و 27 لسنة 1982 ؛ وجدة باب الغربي ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ جبالة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985.

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : سوق أربعاء الغرب ، رقم الاصدار 4 لسنة 1979 – 5 لسنة 1980 – 6 لسنة 1981 – 7 لسنة 1982 – 8 لسنة 1983 – 9 لسنة 1984 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 21 – 22 – 23 لسنة 1979 – 27 – 28 – 103 لسنة 1980 – 20 لسنة 1981 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 27 لسنة 1977 – 20 لسنة 1979 – 102 لسنة 1981 – 10 – 103 لسنة 1982 – 6 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 27 لسنة 1979 – 105 لسنة 1981 – 106 لسنة 1982 – 107 لسنة 1983 – 108 لسنة 1984 – 5 – 109 لسنة 1985 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 103 لسنة 1981 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 32 – 34 لسنة 1980 و 24 – 104 لسنة 1981 – 15 – 105 لسنة 1982 – 14 – 16 لسنة 1985 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 104 لسنة 1981 – 105 لسنة 1982 – 10 لسنة 1985 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تطوان العدالة ، رقم الاصدار 31 لسنة 1977 – 29 لسنة 1978 – 24 لسنة 1979 – 109 لسنة 1981 – 8 لسنة 1984 – 40 – 41 لسنة 1985 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 14 لسنة 1979 – 14 لسنة 1979 – 14 لسنة 1980 – 10 – 18 – 109 لسنة 1982 – 16 – 17 لسنة 1985 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 15 لسنة 1980 – 10 لسنة 1982 ؛ زايو ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 – 12 لسنة 1983 – 9 لسنة 1985 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 31 – 32 – 33 لسنة 1980 – 10 لسنة 1982 – 30 لسنة 1983 – 107 لسنة 1984 ؛ قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 17 لسنة 1980 – 13 لسنة 1981 – 11 لسنة 1982 – 104 لسنة 1983 – 105 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 1 لسنة 1981 – 4 لسنة 1982 – 2 – 4 لسنة 1983 – 2 – 10 لسنة 1984 – 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء قرية الجماعة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 – 11 لسنة 1985 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 6 لسنة 1984 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 41 لسنة 1976 – 49 لسنة 1977 – 40 لسنة 1978 – 34 لسنة 1979 – 30 لسنة 1980 – 19 لسنة 1981 – 13 لسنة 1982 – 20 لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 – 11 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 57 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 62 – 28 لسنة 1976 – 23 – 25 مكرر لسنة 1979 – 27 – 28 – 29 لسنة 1980 – 21 – 22 لسنة 1931 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 28 – 33 – 35 لسنة 1980 – 26 لسنة 1981 – 12 – 13 – 107 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 – 13 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 27 لسنة 1980 – 110 لسنة 1984 – 15 – 107 – 105 لسنة 1985 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 10 – 11 لسنة 1985 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 – 10 لسنة 1985 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 21 لسنة 1980 – 16 – 17 لسنة 1981 – 103 لسنة 1984 – 4 – 6 – 7 لسنة 1985 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 24 لسنة 1978 – 24 لسنة 1980 – 16 لسنة 1983 ؛ مكناس الرياض ، رقم الاصدار 18 لسنة 1978 و 1979 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 103 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 21 – 22 لسنة 1979 ؛ تازة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 112 لسنة 1980 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 19 لسنة 1980 – 11 لسنة 1982 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 13 لسنة 1980.

واجب التضامن الوطني « الارباح المهنية » : مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 23 لسنة 1980 – 102 لسنة 1981 – 1 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 105 لسنة 1981 – 106 لسنة 1982 – 3 – 107 لسنة 1983 – 108 لسنة 1984 – 109 لسنة 1985 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 33 – 34 لسنة 1980 – 24 – 104 لسنة 1981 – 105 لسنة 1982 – 14 – 16 – 17 لسنة 1985 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 104 لسنة 1981 – 10 – 105 لسنة 1982 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 21 لسنة 1980 – 109 لسنة 1981 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 13 لسنة 1980 – 18 – 109 لسنة 1982 ؛ قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 106 لسنة 1983 – 105 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 31 – 32 – 33 لسنة 1980 – 10 – 12 لسنة 1982 – 17 لسنة 1984 – 1 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 110 لسنة 1984 – 22 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 41 لسنة 1980 – 111 لسنة 1982 – 110 لسنة 1984 – 1 – 17 – 107 – 115 لسنة 1985 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 10 – 11 لسنة 1980 – 103 لسنة 1985 ؛ تازة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1980 ؛ تازة العليا ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 20 لسنة 1980 – 14 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 48 – 49 – 51 لسنة 1980 – 16 – 17 لسنة 1982 ؛ سلا الوسطى ، رقم الاصدار 9 لسنة 1980 – 15 لسنة 1981 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 33 لسنة 1980 – 13 لسنة 1982 – 1 لسنة 1985 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 27 – 28 – 29 لسنة 1980 – 19 – 20 – 22 لسنة 1981 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 20 لسنة 1981 – 13 لسنة 1982 – 1 لسنة 1985 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 – 2 لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 27 لسنة 1980 ؛ مشرع بلقصيري ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 10 لسنة 1980 – 1 لسنة 1982 – 4 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 43 لسنة 1980 – 32 لسنة 1981 – 26 لسنة 1985 ؛ سيدي سليمان ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الرباط يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 4 مكرر لسنة 1984 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 4 مكرر لسنة 1984 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1985 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1985 ؛ واويزغت ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1985 ؛ سوق أربعاء الغرب ، رقم الاصدار 4 لسنة 1980 – 7 لسنة 1983 – 8 لسنة 1984 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 2 لسنة 1980.

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية : بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 – 13 لسنة 1984 – 3 – 7 لسنة 1985 ؛ أحفير ، رقم الاصدار 1 – 6 لسنة 1985 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 20 لسنة 1982 – 19 لسنة 1983 – 4 لسنة 1985 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 20 لسنة 1983 – 5 لسنة 1985 ؛ مكناس الرياض ، رقم الاصدار 24 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 16 لسنة 1982 – 6 لسنة 1984 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 – 1 لسنة 1985 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 10 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 3 – 4 – 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء قرية الجماعة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1984 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ بني ملال القديمة ، رقم الاصدار 15 لسنة 1982 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 21 لسنة 1982 – 11 لسنة 1984 ؛ سلا الوسطى ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ برشيد ، رقم الاصدار 13 لسنة 1983 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ مكناس البطحاء – الدار البيضاء وادي المخازن – أصيلا – الرشيدية – طنجة المدينة – طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ الرباط المحيط – تاحناوت – وجدة المدينة الجديدة – يفرن – خميس الزمامرة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985.

الاقتطاع من الرواتب والاجور : تارودانت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981.

واجب التضامن الوطني « الاقتطاع من الرواتب والاجور » : تارودانت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1981 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 9 لسنة 1983 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مدخر الاستثمار : فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء قرية انجماعة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 26 لسنة 1976 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 19 لسنة 1977 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 37 لسنة 1978 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 34 لسنة 1978 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 10 لسنة 1978 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 23 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 27 لسنة 1979 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 23 لسنة 1979 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ مكناس الرياض ، رقم الاصدار 11 لسنة 1980 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 27 لسنة 1980 ؛ قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1980 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 15 لسنة 1980 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 4 مثلث لسنة 1984 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 22 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 26 لسنة 1982 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 33 لسنة 1983 و 38 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 23 و 25 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ المحمدية المدينة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 14 لسنة 1985 ؛ سوق اربعاء الغرب ، رقم الاصدار 2 لسنة 1979 و 3 لسنة 1980 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 2 لسنة 1980 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 16 و 19 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 34 – 35 – 42 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 24 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ ميدلت ، رقم الاصدار 10 لسنة 1979.

المساهمة التكميلية : أزمور ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 – 3 لسنة 1984 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 – 5 لسنة 1983 – 6 لسنة 1984 – 8 لسنة 1985 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1983 – 24 لسنة 1984 – 1 – 2 – 3 – 4 – 5 – 6 – 7 – 8 – 9 – 10 – 11 – 12 – 13 – 14 – 15 – 16 – 17 – 18 – 19 – 20 – 21 – 22 – 23 – لسنة 1985 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 – 9 لسنة 1984 – 10 لسنة 1985 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1978 – 8 – 18 لسنة 1983 – 12 – 15 – 19 لسنة 1984 – 1 – 4 – 5 – 6 – 10 – 11 – 13 – 14 – 16 – 17 – 20 لسنة 1985 ؛ القنيطرة الوسطى ، رقم الاصدار 2 – 4 لسنة 1984 – 1 – 5 لسنة 1985 ؛ سيدي سليمان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 6 – 7 لسنة 1982 – 8 – 9 لسنة 1983 – 10 – 11 لسنة 1984 – 12 – 13 – 14 – 15 – 16 – 17 – 18 – 19 – 20 – 21 – 22 – 23 – 25 لسنة 1985 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ وادي زم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 61 لسنة 1985 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 20 – 22 – 25 – 26 – 30 لسنة 1985 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1984 – 12 – 13 – 14 – 15 – 16 – 17 – 19 – 20 – لسنة 1985 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 6 – 7 لسنة 1985 ؛ أسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 12 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 7 – 8 – 13 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 8 – 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 9 – 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 – 7 – 8 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ تارودانت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 – 5 لسنة 1983 – 6 لسنة 1984 – 7 – 8 – 9 لسنة 1985 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 15 لسنة 1982 – 17 لسنة 1983 – 16 لسنة 1984 – 10 – 11 – 12 – 13 لسنة 1985 ؛ تاوريرت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 – 2 لسنة 1984 – 3 لسنة 1985 ؛ أزمور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 – 1 لسنة 1985 ؛ سيدي قاسم – انزكان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ سلا الوسطى ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ أولاد تايمة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 4 – 5 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1985 ؛ تطوان باب الرواح ، رقم الاصدار 16 لسنة 1985 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985.

مدير الضرائب ،

الامضاء : محمد المدغري العلوي.

المطبعة الرسمية – الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.